

طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

وزارة النقل

الهيئة القومية للأنفاق

الحى الحكومى -العاصمة الإدارية

كراسية الشجرة روط والمواصفات

للمناقصة العامة الداخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع

أراضي مملوكة للهيئة العملية رقم للعام المالي ٢٠٢٦/٢٠٢٥

تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية يوم الموعود... الموافق ١١/١/٢٠١٧. ٢

في تمام الساعة بالخطبة بنسبة في ظهرا

ثمن كراسة الشروط ٣٠٠ جم (فقط ثمنها لا غير)

التأمين المؤقت مبلغ وقدره (مقطوعاً من ألف شيكاً الاخرى)



DPH
Free
col
C.H.P.

طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

التعريفات

القانون : تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها.

السلطة المختصة:

الهيئة : رئيس مجلس إدارة الهيئة القومية للأنفاق .

بوابة التعاقدات العامة : يجب على مقدم العطاء تقديم المستندات الدالة على تسجيله على بوابة الموقع الإلكتروني المخصص على شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت) www.etenders.gov.eg وإرفاق نسخة من شهادة التسجيل أو ما يعادلها من وثائق رسمية صادرة عن الجهة المختصة بالبوابة .

العملية : طرح مناقصة عامة داخلية لتوفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة .

الجهة الإدارية : الهيئة القومية للأنفاق

الجهة الإدارية المستفيدة : الهيئة القومية للأنفاق

إدارة التعاقدات : الإدارة المركزية للشئون المالية والتعاقدات ومقرها مبنى وزارة النقل بالحي الحكومي بالعاصمة الإدارية - الهيئة القومية للأنفاق - الدور الرابع .

العطاء: يلتزم مقدم العطاء بتقديم عطائه في مظروفين مغلقين ، المظروف الأول يحتوى على العرض الفنى بالإضافة إلى قيمة التأمين الإبتدائي (المؤقت) بالقيمة الواردة بالمادة (٧) ، والمظروف الثاني يحتوى على العرض المالى ويشمل قوائم الأسعار وأى عناصر تؤثر فى القيمة المالية للعرض وفقاً لما تقتضى له شروط الطرح .

صاحب العطاء: كل شخص اعتباري قدم عطاء بغرض التعاقد مع الهيئة وفقاً لأحكام القانون ولائحته التنفيذية .

مقدم العطاء: صاحب العطاء أو من يفوضه فى تقديم عطائه للجهة الإدارية .

العطاء المستوفى: العطاء المشتمل على كافة المتطلبات، والمتبع بشأنه كافة الإجراءات المذكورة تفصيلاً في هذه الكراسة.

العطاء الفائز: العطاء الأفضل شروطاً والأقل سعراً أو الذى يتم ترجيحه وفقاً لنظام النقاط والذى تم إخطاره بترسية العملية عليه .

المتعاقد: صاحب العطاء الفائز الذى تم ترسية العملية عليه وقام بسداد التأمين النهائي وفقاً لشروط الطرح.

لجنة فتح المظاريف: هي اللجنة المسنولة عن فتح العطاءات وما بها من مظاريف فنية ومالية وتوثيق محتوياتها.

المتعاقد من الباطن: الشخص أو الأشخاص سواء الطبيعيين أو الاعتباريين اللذين يعينه أو يتعاقد معهم أو يسند إليهم المتعاقد - تحت مسؤوليته - تنفيذ جزء من الأعمال موضوع التعاقد بعد موافقة الجهة الإدارية .

لجنة البت / الممارسة: هي اللجنة المسنولة عن فحص وتفرغ ومراجعة ودراسة العروض الفنية والمالية المقدمة فى العملية المطروحة والتحقق من مطابقتها لكراسة الشروط والمواصفات والتوصية بالبت فيها بالإرساء أو الاستبعاد أو الإلغاء .

الشروط: هي الشروط العامة والخاصة للعملية محل الطرح.



Handwritten signatures and initials at the bottom right of the page.

طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

الإلتباس في المضمون ويسمح باستخدام أى لغة أخرى فيما يخص المواصفات الفنية في الحالات التى تسرى الطبيعة الفنية بذلك .

التسجيل على بوابة التعاقدات العامة : على أصحاب العطاءات تسجيل بياناتهم على بوابة التعاقدات العامة www.etenders.gov.eg وعلى الهيئة الطارحة التحقق ومراجعة البيانات على الموقع الإلكتروني للبوابة .

الإشتراطات عامة :

التشريعات والقوانين المنظمة:

تخضع العملية محل الطرح لأحكام التشريعات المصرية عموماً وتفسر وتؤول نصوص بنود كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وفقاً لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاته وكافة القوانين والتشريعات ذات الصلة.

كما يسرى بشأن كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد على وجه الخصوص أحكام القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٥ ولائحته التنفيذية واللوائح والأعراف ذات الصلة بموضوع الطرح والتعاقد وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في كراسة الشروط والمواصفات والتعاقد وملاحق أي منهما .

حماية المنافسة

سيتم إخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لإعمال شؤونه بالإضافة الي استبعاد العطاء ومصادرة التأمين المؤقت في حال ما اذا تبين للهيئة ظهور أي محاولة للتأثير بشكل مباشر أو غير مباشر على عملية الطرح أو البت ، الترسية والتعاقد سواء من حيث تقييم العطاء ومقارنتها واثناء مرحلة التنفيذ وكذلك في حالة وجود أي اتفاق أو تعاقد أو تبادل معلومات بصورة مباشرة أو غير مباشرة أو تنسيق من خلال الغير سواء كان ذلك بين أي من المختصين طرفها أو غيرهم من الموظفين بالهيئة وبين صاحب العطاء أو بين أصحاب العطاءات فيما بينهم أو غيرهم من المتعاملين مع تلك الجهة حسب الأحوال والذي من شأنه ان يؤدي على سبيل المثال وليس الحصر الى أي من الاتي :

- ١- رفع أو خفض أو تثبيت الأسعار محل التعاقد
- ٢- اقتسام الأسواق أو تخصيصها على أساس من المناطق الجغرافية أو مراكز التوزيع أو نوعية العملاء أو الحصص السوقية أو الفترات الزمنية
- ٣- التنسيق فيما يتعلق بالتقديم أو الامتناع عن الدخول في سائر عملات التعاقد المختلفة ويسترشد في قيام التنسيق بعدة أمور منها على الأخص :
 - أ- تقديم عطاءات متطابقة ويشمل ذلك الاتفاق على قواعد مشتركة لحساب الأسعار أو تحديد شروط أعطاءات
 - ب- الاتفاق مع الشخص الذي سيقدم العطاء ويشمل ذلك الاتفاق مسبقاً مع الشخص الراسي عليه سواء بالتناوب أو على أساس جغرافي أو على الجهات الإدارية المتقدم لها أو صاحبة الطرح
 - ت- الاتفاق مع تقديم عطاءات صورية
 - ث- الاتفاق على منع شخص من التنافس أو تقديم العطاءات .

المساواة والشفافية:

- تخضع العملية محل الطرح لمعايير ومبادئ العلانية والشفافية وحسن النية وتكافؤ الفرص وحرية المنافسة، وسيتم التعاقد على أساس ما ورد بهذه الكراسة من شروط ومواصفات
- سيتم اطلاع أصحاب العطاءات على المعلومات ذات العلاقة بما يمكنهم من معاينة محل الطرح قبل التقدم للعملية، وتقديم الإيضاحات والبيانات اللازمة عنها قبل ميعاد جلسة الفتح المظاريف الفنية بوقت كاف.



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

الممارسات الفاسدة :

- على صاحب العطاء الالتزام بأعلى المعايير الأخلاقية أثناء اشتراكه في العملية محل الطرح والتعاقد، وإتباعاً لذلك يحق للجنة البت استبعاد العطاء الذي يتبين أنه صاحبه تورط بصورة مباشرة أو عن طريق وكيل أو وسيط في ممارسات فساد أو احتيال أو تواطؤ بهدف الحصول على التعاقد أو إذا قام بنفسه أو بالوساطة بإعطاء أي شيء ذي قيمة، هدية، سلفة أو مكافأة أو وعد لأي شخص له علاقة مباشرة أو غير مباشرة بالعملية محل الطرح وسيتم اتخاذ الإجراءات القانونية لشطب اسمه من سجل المتعاملين ويصبح التأمين المؤقت من حق الهيئة .
- ويتعين على أصحاب العطاءات إبلاغ السلطة المختصة كتابة في أي من الحالات الآتية :-
 - ١- وجود تصرف غير قانوني أو غير مشروع من قبل أي موظف أو جهة من الجهات ذات الصلة بتنفيذ العملية محل الطرح والتعاقد من شأنه التأثير بطريق مباشر أو غير مباشر في إجراءاتها نظير الحصول على ميزة مالية أو عينية .
 - ٢- وجود ترتيب مباشر أو غير مباشر بين أي من الأطراف بغرض تحقيق مصلحة شخصية أو أهداف غير مشروعة ويشمل ذلك التأثير في الإجراءات بصورة غير مشروعة .
 - ٣- وجود تصرف لإضعاف أو إضرار أو تهديد أي من الأطراف بصورة مباشرة أو غير مباشرة للتأثير على سير إجراءات التحقيقات أو تعطيلها أو تزويرها أو تغييرها أو إخفائها أو الإدلاء بمعلومات مضللة أو كاذبة لجهات التحقيق لعرقلة سير أي تحقيق بشأن أية شكاوى أو إدعاءات بوجود ممارسات فساد أو إحتيال أو إكراه أو تواطؤ أو تهديد أي طرف أو إيذائه لمنعه من الإبلاغ عن معلومات لديه والمرتبطة بالتحقيق .

حظر الاشتراك في العملية :

يحظر الاشتراك على كلاً من:

- ١- ممنوعين من التعامل، بما في ذلك من صدر بشأنه قراراً بمنع التعامل معه أو حكم قضائي نهائي في إحدى الجرائم المنصوص عليها بالباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات أو في جرائم التهريب الضريبي أو الجمركي، سواء بشخصه أو بصفته الممثل القانوني لأي من الأشخاص الاعتبارية التي ترغب في التعامل مع الهيئة وذلك ما لا يكن قد رُد إليه اعتباره أو بقرار من الجهات المختصة بحسب الأحوال.
- ٢- الموظفين والعاملين بالهيئة .

الضوابط العامة :

تجزئة العملية

العملية لا تقبل التجزئة (✓)

العملية تقبل للتجزئة ()

تقديم الإيضاحات

يحق لصاحب العطاء المحتمل أو من قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات ان يتقدم لإدارة التعاقدات كتابة لطلب إيضاح بشأن ماورد .

تقديم الاستفسارات

يحق لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات أن يتقدم كتابة للجنة الاستفسارات لاستفساره وذلك قبل الميعاد المحدد لانعقاد جلسة الاستفسارات يوم الجمعة الموافق ١٢/١٢/٢٠١٩ في تمام الساعة ١٢:٠٠ ظهراً على أن توجه الاستفسارات باسم السيد دكتور مهندس / رئيس مجلس الإدارة وذلك بمقر الهيئة بالعاصمة الإدارية .



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

سيتم اخطار مقدمي الاستفسارات كتابية بنتيجة دراسة استلتهم واستفساراتهم واي تعديلات بكراسة الشروط والمواصفات أو الجدول الزمني إذا تطلب الامر فور اعتماد السلطة المختصة.

تعتبر التعديلات جزء لا يتجزأ من كراسة الشروط والمواصفات وتسري في مواجهة جميع أصحاب العطاءات.

التعديل في الشروط والمواصفات

- يجوز للهيئة ادخال تعديلات على الشروط والمواصفات اذا اقتضت المصلحة العامة ذلك على أن يتم اخطار من قام بشراء الكراسة من خلال إدارة التعاقدات وذلك خلال ثلاثة أيام على الأكثر من ادخال هذه التعديلات ونشرها على بوابة التعاقدات العامة على أن تعتبر هذ التعديلات جزء لا يتجزأ من الكراسة وتسري في مواجهة كافة أصحاب العطاءات .

التأمينات

التأمين المؤقت : يجب على كل مقدم للعملية تقديم تأمين مؤقت بمبلغ ١.٠٠٠.٠٠٠ ج.م فقط وقدره جنيهها مصرى لا غير على أن يقدم ما يفيد سداده باسم الهيئة وضالحتها.

صور سداد التأمين المؤقت

يتم سداد التأمين المؤقت بأحد الصور أو الوسائل الاتية :-

- ١- حساب الهيئة ببنك رقم الحساب البنكي
- ٢- أحد وسائل الدفع الالكتروني من خلال منظومة الدفع والتحويل الالكتروني .
- ٣- بموجب خطاب ضمان بنكي لصالح الهيئة وباسم العملية على أن يكون :
أ- مصدرا من أحد المصالح المحلية المعتمدة .
ب- الا يقترب بقيد أو شرط وغير قابل للإلغاء وأن يقر فيه المصرف بأن يدفع تحت أمر الهيئة مبلغ يوازي التأمين المطلوب .
ت- أن يقر فيه المصرف بأنه لم يتجاوز الحد الأقصى المحدد لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها .
ث- تقبل خطابات الضمان من البنوك الخارجية بشرط التأشير عليها بالقبول من احدى المصارف المحلية المعتمدة على أن يتعهد المصرف المحلي بأن يدفع مبلغ موازي للتأمين المطلوب وأنه ملتزم بأدائه بأكلمه عند أول طلب منها دون الالتفات الى أي معارضة من صاحب العطاء
ج- الا تقل مدة سريان خطاب الضمان عن ثلاثون يوما على الأقل بعد تاريخ انتهاء مدة صلاحية سريان العطاء أو تاريخ انتهاء مدة صلاحيته
٤- يجوز لصاحب العطاء طلب سداد التأمين المؤقت أو جزء منه خصما من مستحقاته على عمليات أخرى في الهيئة ذاتها أو غيرها من الجهات الإدارية التي تسري عليها أحكام القانون متى كانت صالحة للصرف في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية على أن يرفق صاحب العطاء بالطلب مستندا معتمدا ومختوما من الإدارة المختصة بالجهة الإدارية المستحق لديها، يكون موجه للهيئة المقدم اليها العطاء وبخصوص عملية بذاتها يتضمن قبول تلك الجهة خصم مبلغ التأمين المؤقت أو جزء منه من المبالغ المستحقة لديها بحجزة تحت حساب التأمين المؤقت المطلوب الى حين تقديم صاحب العطاء مستند معتمد ومختوم من الإدارة المختصة للجهة الإدارية المقدم اليها العطاء بالموافقة على الصرف أو طلب هذه الجهة اتاحة ذلك المبلغ لها .

التأمين النهائي:

- على صاحب العطاء الفائز وبأحد الصور أو الوسائل المشار إليها بالبند السابق أن يؤدي التأمين النهائي بنسبة ٥% من قيمة التعاقد كتأمين نهائى لصالح الهيئة خلال مدة لا تجاوز خمسة عشرة يوما إذا كان صاحب العطاء مقيماً



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

عطائه وإذا تجاوز صاحب العطاء المدد المحددة يعرض الأمر على السلطة المختصة للنظر في مد المدة المحددة لإيداع التأمين أو إلغاء التعاقد ومصادرة التأمين النهائي ، وذلك لضمان تنفيذ الأعمال موضوع هذه الكراسة على الوجه الأكمل ووفقاً لكافة الاشتراطات والقواعد والضوابط المقررة قانوناً في هذا الشأن ويتم الاحتفاظ بالتأمين النهائي إلى أن يتم تنفيذ العقد بصفة نهائية طبقاً للشروط بما في ذلك مدة الضمان ووفاء المتعاقد بكافة التزاماته التعاقدية وعلى أن يكون التأمين سارياً لمدة تبدأ من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء العقد بمدة ثلاثة شهور.

أثر عدم سداد التأمين النهائي:

- إذا لم يقدّم صاحب العطاء الفائز بأداء التأمين النهائي خلال المدة المحددة جاز للهيئة بموجب إخطار بكتاب يرسل له بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعريضه في ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس أو عن طريق الأرشيف العام بحسب الأحوال ودون حاجة لإتخاذ أي إجراء آخر -إلغاء العقد أو التنفيذ بواسطة أحد العطاءات التالية لعطائه بحسب ترتيب أولوياتها .
- ويصبح التأمين المؤقت في هذه الحالة من حق الهيئة كما يكون لها الحق في أن تخصم قيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق لديها لصاحب العطاء المذكور وفي حالة عدم كفايتها تلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أي جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه قضائياً بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطرق الإدارية .

إستبدال صور ووسائل أداء التأمينات:

- يجوز بموافقة الهيئة وبناءً على طلب صاحب العطاء إستبدال صور ووسائل أداء التأمينات وذلك بإحدى الصور أو الرسائل الأخرى بشرط ألا تنقطع مدة سريان التأمينات وعدم الإخلال بمسئولية صاحب العطاء طبقاً للغرض طبقاً للغرض المقدم عنه التأمين .

أسلوب التقييم :

- ١- التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً .

الدفعة المقدمة :

- يجوز صرف دفعة مقدمة للمتعاقدين بحد أقصى نسبة ١٠% من إجمالي قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد دون أي قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما وسارى المفعول حتى تاريخ الإستحقاق الفعلي الذي تسترد فيه الهيئة كامل الدفعة المقدمة وعلى صاحب العطاء تضمين عرضه الفني النسبة المطلوبة وأوجه صرفها طبقاً للنموذج الملحق وبمراعاة أوجه الصرف وفي حالة إذا ما تبين للهيئة أثناء التنفيذ عدم الإلتزام بأوجه الصرف المحددة للدفعة المقدمة يتم تسيل خطاب الضمان مقابل الدفعة المقدمة .

مدة تنفيذ العقد

- سنة (١٢ شهر) تبدأ من تاريخ التعاقد قابلة للتجديد طبقاً للقانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة .

مكان تنفيذ العقد

ورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة على النحو التالي :-

- عدد (٢٦) مبنى بورشة بدر
- قطعة أرض أعلى محطة ماسبيرو
- قطعة أرض إمبابية شفت
- قطعة أرض إمبابية بلوك
- قطعة أرض بولاق شفت
- قطعة أرض بولاق (مخازن)
- قطعة أرض جامعة القاهرة



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

- قطعة أرض ورشة السلام (TBM)
 - قطعة أرض كوبرى روض الفرج رقم (٦)
- شروط الدفع**

يتم السداد عن طريق منظومة الدفع الإلكتروني من خلال الهيئة على رقم حساب الشركة المتعاقدة بالبنك الذى تتعامل معه والتي تحدده بمعرفتها .

تقديم الشكاوى وتوقيات وإجراءات الفصل فيها:

- يحق لأصحاب العطاءات التقدم بشكاوهم كتابة لإدارة التعاقدات وذلك خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالى لإخطارهم بنتائج قرارات اللجان بالقبول أو الاستبعاد أو الإلغاء مع تسليم صورة واضحة من شكاوهم فى ذات التوقيت لمكتب شكاوى الهيئة بصورة واضحة من شكاواه فى ذات التوقيت .
- سوف تقوم الهيئة بدراسة الشكاوى خلال مدة لا تتجاوز خمسة أيام من تاريخ إستلام الشكاوى المستوفاة وستقوم الهيئة بإخطار مقدم الشكاوى بنتيجة دراسة الشكاوى بالإضافة إلى نشرها على بوابة التعاقدات العامة .
- وفى كافة الأحوال إذا لم يفصل فى الشكاوى بمعرفة الهيئة يكون للشاكي الحق فى التقدم بشكاواه إلى مكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك قبل اللجوء إلى جهات القضاء .

إلغاء العملية محل الطرح :

- يحق للهيئة إلغاء العملية محل الطرح قبل البت فيها بقرار مسبب من السلطة المختصة إذا استغنى عنها نهائياً أو اقتضت المصلحة العامة ذلك أو إذا تبين وجود تواطؤ بين مقدمى العطاءات أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .

كما يجوز إلغاء العملية فى أى من الحالات الآتية:

- ١- إذا لم يقدم سوى عطاء وحيد أو لم يبق بعد العطاءات المستبعدة إلا عطاء واحد ما لم تكن حاجة العمل لا تسمح بإعادة الطرح ولا توجد فائدة ترجى من إعادة الطرح ويشترط أن يكون العطاء مطابقاً للشروط ومناسباً للقيمة التقديرية .
 - ٢- إذا اقترنت العطاءات كلها أو أغلبها بتحفظات.
 - ٣- إذا كانت قيمة العطاء الأقل تجاوز القيمة التقديرية ما لم تبين دراسة لجنة البت أو لجنة الممارسة عدم جدوى إعادة الطرح والآثار المترتبة عليه .
- سيتم إخطار أصحاب العطاءات بالإلغاء بكتاب يرسل بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه فى ذات الوقت بالبريد الإلكتروني أو الفاكس أو الأرشيف العام بحسب الأحوال مع رد ثمن كراسة الشروط والمواصفات والتأمين الموقت إلى أصحاب العطاءات عدا الذين تبين وجود تواطؤ بينهم أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار

ضوابط إعداد العطاء

- على أصحاب العطاءات الالتزام بكافة الشروط والمواصفات الواردة بهذه الكراسة ويعتبر التوقيع على نموذج الإقرار المرفق قبولاً منه بكل ما جاء بها.
- على صاحب العطاء عند إعداد عطاؤه دراسة كافة الضوابط والاشتراطات والمواصفات الواردة بهذه الكراسة وقرائنه بعناية ودقة، وسوف يستبعد كل عطاء تم تقديمه وتبين مخالفته لآلية المشتريات والعقود الخاصة بالهيئة وما تضمنته هذه الكراسة.
- على أصحاب العطاءات عدم شطب أى بند من بنود العطاء أو من المواصفات الفنية أو إجراء تعديل فيه مهما كان نوعه بعد تسليمه.



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

- تقدم العطاءات المختومة والموقعة من أصحابها على كل ورقة وعلى الجداول المرفقة ويجب تقديمها في مطروفين منفصلين ويجب أن يثبت على كل من مطروفي العطاء الفني والمالي نوعه من الخارج ويوضع المطروفين داخل ظرف مغلق بطريقة محكمة ويذكر اسم العملية ورقمها وتاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية كما يذكر اسم صاحب العطاء.
- على صاحب العطاء الالتزام بالحفاظ على الترتيب مع وضع فواصل بين كل بند من بنود العطاء وذلك لتسهيل عملية التفريغ والتقييم اختصاراً للوقت والجهد.

تكلفة إعداد العطاء

- يتحمل صاحب العطاء كافة تكاليف إعداد وتقديم عطائه وكل ما يتعلق به من مهام ولا تتحمل الهيئة بأي حال من الأحوال أية مسئولية عن تلك التكاليف بغض النظر عن نتيجة العملية.

تسليم العطاء

- تسلم العطاءات لإدارة التعاقدات قبل التاريخ أو الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية إما باليد بموجب إيصال يثبت فيه تاريخ التسليم وساعته أو عن طريق البريد السريع من خلال الهيئة القومية للبريد وذلك على عنوان الإدارة المختصة الكائن في مبنى وزارة النقل بالحى الحكومى بالعاصمة الإدارية - الهيئة القومية للأنفاق - الدور الرابع - إدارة التعاقدات .

وذلك قبل ساعة ١٢.٠٠ ظ... من يوم المأجستد الموافق ١١/١١/٢٠٢٠ ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تسليمه بغض النظر عن ميعاد استلامه بمعرفة الهيئة وحتى نهاية المدة المحددة لسريان العطاءات ولن يعتد بأى عطاء يقدم بعد هذا الموعد .

تعديل مدة تقديم العطاءات

يجوز تأجيل موعد فتح المظاريف الفنية في الحالات الآتية :

- إذا أرتأت الهيئة ضرورة ذلك

- يجوز لمن قام بشراء كراسة الشروط والمواصفات بتقديم طلب مسيب لمد مدة تقديم العطاءات قبل التاريخ المحدد لفتح المظاريف الفنية بثلاثة أيام على الأقل ، ويخضع البت في هذا الطلب أو الاستجابة له لتقدير الهيئة وفى حالة إذا ما قامت الهيئة بتعديل موعد فتح المظاريف سيتم إعادة النشر على بوابة التعاقدات العامة .

مدة سريان وصلاحيه العطاءات

- مدة سريان وصلاحيه العطاءات (٩٠) يوماً تحسب من تاريخ فتح المظاريف الفنية ، ويبقى العطاء سارياً ونافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه وحتى نهاية مدة سريان العطاءات .
- يحق للهيئة إخطار أصحاب العطاءات كتابة لمد مدة سريان عطائهم ومد مدة صلاحية التأمين المؤقت وذلك قبل تاريخ انتهاء مدة سريان العطاءات بخمسة عشر يوماً إذا ما اقتضت الضرورة ذلك
- على من يوافق من أصحاب العطاءات على التمديد ، أن يمدد ضماناته وأن يبلغ الجهة الإدارية بذلك خلال (أسبوعين) من تاريخ الإشعار بطلب التمديد ، ومن لم يتقدم خلال هذه المدة ، يعد غير موافق على تمديد عطاؤه ، ويستبعد كل عطاء لم يقبل صاحبه مد مدة سريان عطائه كتابة ، ويرد إليه تأمينه المؤقت فور انتهاء مدة سريان العطاء .

سحب العطاء

- إذا قام صاحب العطاء بسحب عطائه قبل الموعد المحدد لفتح المظاريف الفنية فيصبح التأمين المؤقت حقاً للهيئة دون حاجة إلى انذار أو الالتجاء إلى القضاء أو اتخاذ أية إجراءات أو إقامة الدليل على حصول ضرر أو استئذانه.



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

العطاءات المتأخرة

- أي عطاء يرد بعد الموعد المعين لفتح المظاريف الفنية المحددة بهذه الكراسة سيقدم فور وروده إلى رئيس لجنة فتح المظاريف للتأثير عليه بساعة وتاريخ وروده ثم يدرج في كشف تقديم العطاءات المتأخرة دون فتحه ، وتستبعد لجنة البت تقديم العطاءات المتأخرة ويتم ردها إلى أصحابها خلال مدة لا تتجاوز يومين .

حظر التقدم بأكثر من عطاء

- يحظر على صاحب العطاء التقدم بالذات أو بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء واحد في العملية محل الطرح سواء باسمه أو كشريك مع الغير ما لم يكن شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير في اتخاذ قرار ذات صلة بالعطاء ، وسيتم استبعاد العطاءات المخالفة لذلك ومصادرة التأمين المؤقت وأخطار جهاز حماية المنافسة ومنع الممارسات الاحتكارية لأعمال شؤونه .

وفاة صاحب العطاء

- في حالة وفاة صاحب العطاء إذا كان شخصاً طبيعياً أو مالك شركة الشخص الواحد أو الشريك مع الغير بحصة حاکمة تسمح له بالتأثير في إتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء / بالعرض قبل البت جاز للسلطة المختصة بعد عرض إدارة التعاقدات إستبعاد العطاء المقدم منه ورد التأمين المؤقت أو السماح للورثة بالإستمرار في الإجراءات بشرط أن يعينوا عنهم وكيلأ بتوكيل مصدقاً على التوقيعات فيه وتوافق عليه السلطة المختصة ويظل الوكيل دون غيره مسئولاً أمام الهيئة .

مستندات العطاء

- كل عطاء عبارة عن مظروف مغلق يتضمن مظروفين منفصلين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي .

محتويات المظروف الفني :

- ١- ما يفيد شراء كراسة الشروط والمواصفات.
- ٢- ما يفيد سداد التأمين المؤقت المطلوب.
- ٣- بيان الطبيعة القانونية لصاحب العطاء والمستفيد الحقيقي منه والمستندات المؤيدة لذلك ويعتد في هذا الشأن بنسخة معتمدة من عقد التأسيس أو النظام الأساسي أو هيكل رأس المال وفق آخر تعديل وأية بيانات أو مستندات أخرى .
- ٤- المستندات الدالة على سابقة الأعمال لذات موضوع التعاقد .
- ٥- إقرار بالالتزام بالتأمين على العمالة .
- ٦- بطاقة ضريبية سارية / شهادة تسجيل الضريبة على القيمة المضافة.
- ٧- صورة من عقد التأسيس والكيان القانوني للمنشأة والمستندات الدالة على ذلك.
- ٨- بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط موضوع التعاقد كالتقيد في السجل التجاري وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجباً قانوناً.
- ٩- ما يفيد التسجيل على بوابة التعاقدات العامة.
- ١٠- نموذج خطاب التقدم للعملية .
- ١١- إقرار بمعاينة محل الطرح وفقاً للنموذج المرفق.
- ١٢- إقرار الالتزام بما جاء بكراسة الشروط والمواصفات ومحتوياتها .
- ١٣- بيانات آخر مركز مالي لأصحاب العطاءات معتمده .
- ١٤- ما يفيد التسجيل بمنظومة الفاتورة الإلكترونية بمصلحة الضرائب العامة.
- ١٥- توكيل رسمي موثق لحضور العملية محل الطرح والتعاقد . (في التصريح للغير)



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

١٦- طريقة التنفيذ والبرنامج الزمني للتنفيذ ومدته .

١٧- إقرار الالتزام بالتأمين على العمالة .

١٨- نسب الدفع المقدمة المطلوبة لتنفيذ محل العقد وأوجه صرفها .

١٩- يجب تقديم أصل المستندات للاطلاع وصورة للاحتفاظ بها لدى الجهة الادارية .

٢٠- يجب تقديم موافقه الأمنيه على مزاوله العمل .

محظورات إعداد المظروف الفني :

- يحظر على صاحب العطاء تضمين العرض الفني أية أسعار أو أية بيانات أو مستندات مالية وغيرها التي تتعلق بالعرض المالي وسيتم استبعاد أى عطاء يخالف ذلك .
- يجب أن يخلو العطاء من كل قيد أو شرط أو أجل من أى نوع وإذا رغب مقدم العطاء فى إبداء أى ملاحظات خاصة بالنواحي الفنية فيجب إثباتها فى كتاب مستقل يتضمنه المظروف الفني .

محتويات المظروف المالى :

- ١- تكون كتابة الأسعار رقماً وتفتيحاً وبالعملة المصرية وباللغة العربية وبالمداد الجاف،
- ٢- قوائم الأسعار.
- ٣- أسلوب السداد .
- ٤- إذا وجد اختلاف بين سعر الوحدة وإجمالى سعر الوحدات يعول على سعر الوحدة ويعول على السعر المبين بالتفتيح فى حالة وجود اختلاف بينه وبين السعر المبين بالأرقام وتكون نتيجة هذه المراجعة هى الأساس الذى يعول عليه فى تحديد سعر العطاء .
- ٥- الفئات التى حددها صاحب العطاء بجدول الفئات تشمل وتغطي جميع المصروفات والالتزامات أى كان نوعها التى يتكبدها بالنسبة إلى كل بند من البنود وكذلك تشمل القيام بتنفيذ محل العقد وتسليمها للهيئة والمحافظة عليها أثناء مدة الضمان طبقاً لشروط العقد وتتم المحاسبة النهائية بالتطبيق لهذه الفئات بصرف النظر عن تقلبات السوق والعملة والتعريف الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الأخرى .

محظورات إعداد المظروف المالى :

- ١- لا يجوز الكشط أو المحو أو التحوير فى قوائم الأسعار وكل تصحيح فى الأسعار أو غيرها يجب إعادة كتابته وتفتيحه والتوقيع بجانبه.
- ٢- لا يعتد بأى عطاء أو تعديل فيه يرد بعد الموعد المحدد لجلسة فتح المظاريف الفنية ويحظر التعديل فى أسعار العطاءات المقدمة بعد هذا الموعد ويسرى هذا الحظر على صاحب العطاء الفائز .
- ٣- لا يعتد بالعطاء المبني على خفض نسبة مئوية عن قيمة أقل عطاء مقدم .

فتح المظاريف الفنية :

- يكون فتح العطاءات فى تمام الساعة ١٢.٠٠ من يوم الثلاثاء الموافق ١٨/١١/٢٠٢٠ فى جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات ويجوز لهم تفويض من يرويه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم تفويض بذلك ولا يسمح لأصحاب العطاءات أو مفوضيهم التدخل فى سير عمل اللجنة وإذا كان لدى أحد منهم اعتراضاً على الإجراءات أو القرارات يتعين عليه تقديمه كتابة إلى إدارة التعاقدات بالهيئة .

الفحص الشكلى والبت الفني :

- يحق للهيئة قبل إجراء أى دراسة مفصلة للعطاء بالفحص الشكلى للمظاريف الفنية وسيتم استبعاد العطاءات غير الصالحة للنظر فيها ومنها .



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

استيفاء لاستيضاح ما غمض من أمور فنية / مالية :

- يحق للهيئة قبل أن تطلب كتابة من أصحاب العطاءات استيفاء البيانات أو المستندات اللازمة واستيضاح ما غمض من أمور فنية أو مالية بما يعينها في إعداد التقرير الفني أو المالي اللازم وفي حالة عدم استجابة صاحب العطاء لطلب استيفاء البيانات أو المستندات لاستيضاح الأمور الفنية أو المالية بعطائه خلال المدة المحددة من اللجنة والموضحة بطلبها إليه يتم استبعاد عطائه بإعتباره غير واضح أو غير قابل للمقارنة مع العطاءات الأخرى .

المعاينة النافية للجهة:

- يقر صاحب العطاء بأنه عاين بنفسه وبواسطة خبرائه وفنييه علي كافة الأعمال الخاصة بالعملية محل الطرح وأنه تحقق بنفسه وتحت مسؤوليته من كافة البيانات والمواصفات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وأن تقدمه للعملية إقرار منه بالإطلاع على محل الطرح ومعاينته المعاينة التامة النافية للجهة وليس له حق الاعتراض حالياً أو مستقبلاً.

- تحدد موعد المعاينة يوم المنعقد الموافق ٢٠٢٠/١٢/٢٥ في تمام الساعة ١٠:٠٠ صباحاً

آلية التقييم الفني :

- سيتم دراسة العطاءات فنياً ويتم قبول العطاءات المطابقة واستبعاد أى عطاءات مخالفة للشروط والمواصفات الفنية وفقاً لما جاء بكراسة الشروط .
- سيتم التقييم وفقاً للأسس والعناصر والوزن والنسب الواردة بالجدول المشار إليه في هذه الكراسة وتقبل فقط العطاءات التي تحصل على الحد الأدنى للقبول أو أكثر .

إعلان نتائج البت الفني :

- سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت الفني فور اعتمادها من الهيئة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات والنشر على بوابة التعاقدات العامة وكذا في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض .

فتح المظاريف المالية :

- يكون فتح المظاريف المالية للعطاءات المقبولة فنياً فقط وذلك في جلسة علنية بحضور من يرغب من أصحاب العطاءات المقبولة فنياً ويجوز لهم تفويض من يروونه لحضور الجلسة بدلاً منهم شريطة تقديم التفويض بذلك .

الدراسة والية التقييم المالي :

- يتم التقييم بنظام الأفضل شروطاً والأقل سعراً طبقاً لما جاء بهذه الكراسة من شروط ومواصفات بحيث يتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها إلى قيم مالية .
- وفي كافة الأحوال سيتم تقييم العطاءات المقبولة فنياً فقط وعلى أساس القيمة المالية الإجمالية للعطاء مع الأخذ في الاعتبار كل الشروط التي يمكن ترجمتها إلى قيم مالية ويتم إجراء المقارنة والمفاضلة بين العطاءات بعد توحيد أسس المقارنة من جميع النواحي الفنية والمالية وسيتم دراسة العطاءات مع الأخذ في الاعتبار معايير التقييم الآتية :-
- شروط السداد والإستلام والضمان والصيانة وقطع الغيار ومستلزمات التشغيل وغيرها من العناصر التي تؤثر في تحديد القيمة المالية المقارنة للعطاءات.
- حساب نسبة الدفعة المقدمة وذلك بغرض المقارنة والمفاضلة بإضافة فائدة تعادل سعر الفائدة المعلن من البنك المركزي في تاريخ جلسة فتح المظاريف الفنية إلى قيمة العطاءات المقترنة بالدفعة المقدمة وذلك عن المبالغ المطلوب دفعها مقدماً وتحسب الفائدة عن المدة من تاريخ أداء هذه المبالغ حتى تاريخ استحقاقها الفعلي .
- في حالة تساوى الأسعار بين عطاءين أو أكثر إذا كان ذلك في مصلحة العمل .



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

إعلان نتائج البت المالي :

- سيتم إخطار أصحاب العطاءات بنتائج البت فور اعتمادها من السلطة المختصة ويكون لهم الحق بالتقدم بشكواهم كتابة خلال سبعة أيام تبدأ من اليوم التالي لإخطارهم بالقرارات وتلتزم الهيئة فور إرسال الإخطارات بنشر النتائج في لوحة الإعلانات المخصصة لهذا الغرض كما يتم النشر على بوابة التعاقدات العامة.

الترسية وإخطار صاحب العطاء الفائز :

- ستقوم الهيئة بإخطار صاحب العطاء الفائز بالترسية عليه وكذا باقى أصحاب العطاءات المقبولة فنياً بإسم صاحب العطاء الفائز والذي عليه الحضور لسداد التأمين النهائى للعملية.

توقيع التعاقد :

- سيتم توقيع العقد مع صاحب العطاء الفائز فى خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ سداد سداد التأمين النهائى .

تسليم محل التعاقد :

- يتم تسليم محل التعاقد بمعرفة لجنة مشكلة لهذا الغرض ويكون التسليم حسب ما ورد بكراسة الشروط على أن يكون تاريخ استلام محل التعاقد هو تاريخ بدء نفاذ العقد .

التأخير عن التنفيذ :

- يلتزم المتعاقد بالتنفيذ فى المواعيد المحددة - فإذا تأخر لأسباب خارجة عن إرادته جاز للهيئة إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك منحه مهلة لإتمام تقديم الخدمة دون تحصيل مقابل تأخير منه وفى حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيحصل منه مقابل للتأخير دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أى إجراء آخر ويحسب من بداية المهلة وفقاً للآتى :-
- إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (٣%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (١%) من قيمة العقد أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (٦%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٢%) من قيمة العقد أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- إذا لم تتجاوز مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٣%) من قيمة العقد أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- إذا تجاوزت مدة التأخير نسبة (١٠%) من المدة الكلية لتنفيذ محل العقد يحصل مقابل تأخير بنسبة (٥%) من قيمة العقد أو من قيمة الجزء المتأخر بحسب الأحوال .
- ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الهيئة فى الرجوع على المتعاقد بكامل التعويض المستحق عما أصابها من أضرار بسبب التأخير لأسباب خارجة عن إرادته .

الجزاءات الناتجة عن أخلال المتعاقد بالتزاماته التعاقدية :

- فى حالة إخلال المتعاقد بأي شرط من شروط التعاقد أو أهمل أو أغفل القيام بأحد التزاماته التعاقدية المقررة يجب عليه أن يجتمع مع المختصين بالهيئة خلال (٢٤) أربعة وعشرون ساعة من تاريخ حدوث الإخلال للاتفاق على كيفية إصلاح هذا الخلل ومدة الإصلاح بشكل مرضى ويتعهد المتعاقد ببذل أقصى جهوده للحفاظ على استمرارية الخدمة دون تحمل الهيئة أى تكاليف لإصلاح الإخلال ويجوز للطرفين الاتفاق على خطة إصلاح قصيرة أو طويلة الأجل حسب طبيعة الإخلال وجسامته والجراء المطلوب لإصلاح هذا الخلل ويتعين على المتعاقد اتخاذ الإجراءات المنصوص عليها فى خطة الإجراءات الإصلاحية التي تلزم لتصحيح حالة الإخلال من جانب المتعاقد فوراً على نحو مرضى لصالح الهيئة .
- وإذا تبين أن المتعاقد غير قادر على إصلاح أو معالجة هذا الإخلال الجوهرى ولم يضع الإجراءات الإصلاحية اللازمة التي من شأنها إزالة الآثار الناجمة عن هذا الإخلال وذلك خلال أسبوعين من تاريخ إخطاره أو خلال مدة



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

الإصلاح التي تحددها الهيئة طبقاً لطبيعة الإصلاح المطلوبة يكون للهيئة الحق في اتخاذ أحد الإجراءين التاليين وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة:

- ١- فسخ العقد مع مصادرة التأمين النهائي المستحق وقت الفسخ والحصول على جميع ما تستحقه الشركة من غرامات أو تعويضات عما لحق بها من أضرار .
- ٢- شراء المهمات أو تنفيذ الأعمال التي لم يتم المتعاقد بتوريدها أو بتنفيذها من غيره وعلى حسابه مع مصادرة التأمين النهائي المستحق على المتعاقد في جميع الحالات ويخصم من مستحقات المتعاقد لدى الهيئة ما يلي :
(أ) ما يستحق من غرامات تأخير على أساس ما ورد بالعقد .

(ب) فرق السعر إن وجد وإذا كان سعر شراء أي صنف أو تنفيذ الأعمال يقل عن السعر المتعاقد عليه فلا يحق للمتعاقد المطالبة بالفرق.

(ج) مصاريف إدارية بواقع ١٠% من قيمة الأعمال الموردة أو الأعمال المنفذة الجديدة .

(د) أي تعويضات أو مصروفات أو خسائر زيادة على قيمة العقد الأصلي نتيجة لسحب العملية

ويكون للهيئة الحق في احتجاز كل أو بعض ما يوجد بمحل العمل من منشآت وقتية ومباني وآلات وأدوات ومواد..... وخلافه بعد تحرير محضر إثبات حالة بذلك دون أن تكون مسنولة قبل المتعاقد أو غيره عنها وعما يصيبها من تلف أو نقص لأي سبب كان أو دفع أي أجر عنها كما يكون لها الحق أيضاً في الاحتفاظ بها حتى بعد انتهاء العمل ضماناً لحقوقها ولها أن تبيعها دون أدنى مسؤولية من جراء البيع.

تاريخ البدء ومدة التعاقد :

- مدة التعاقد هي سنة (١٢ شهر) تبدأ من اليوم التالي لإخطار صاحب العطاء الفائز بأمر الإسناد إلا إذا اتفق على خلاف ذلك على أن يتضمن أمر الإسناد طبيعة الأعمال ومواعيد بدء التعاقد وانتهائه .
- ويجوز مد مدة العقد لمدة أخرى وذلك بحد أقصى عام (١٢ شهر) وذلك بموجب طلب كتابي بشرط أن يكون المتعاقد قد أدى جميع التزاماته .

السداد وصرف المستحقات :

- يتم صرف مقابل الخدمات المؤداة في أقرب وقت ممكن وبما لا يجاوز ثلاثين يوماً تحسب من تاريخ القبول والإعتماد من السلطة المختصة .

تعديل حجم التعاقد :

- يحق للهيئة إذا طرأت من المستجدات ما يوجب تعديل حجم العقد خلال مدة تنفيذه أن تعدل في الكميات الواردة بجداول الكميات والفئات سواء بالزيادة أو بالنقص بما لا يجاوز ١٥% من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار مع تعديل المدة والبرنامج الزمني للتنفيذ بما يتناسب مع حجم التعديل ويتم تحرير ملحقاً للتعاقد بهذا الشأن .

النزول عن العقد :

- لا يجوز للمتعاقد النزول عن العقد أو المبالغ المستحقة له كلها أو بعضها ومع ذلك يجوز أن يتنازل عن تلك المبالغ لأحد البنوك أو الشركات المالية غير المصرفية المرخص لها بمزاولة النشاط بجمهورية مصر العربية ويكتفى في هذه الحالة بتصديق البنك أو الشركة دون الإخلال بمسئولته المتعاقد عن تنفيذ التعاقد كما لا يخل قبول نزوله عن المبالغ المستحقة له بما يكون للهيئة قبله من حقوق .

الفسخ الوجوبي للعقد تلقائياً :

- يفسخ التعاقد تلقائياً قبل انتهاء مدته دون إبداء أية اعتراضات من المتعاقد ودون الحاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قانونية في الحالات الآتية :



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

- إذا تبين أن المتعاقد استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب في تعامله مع الهيئة أو في حصوله على العقد .
- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيالية أو فساد أو احتكار .
- إذا أفلس المتعاقد أو أعسر .
- ويشطب اسم المتعاقد في الحالة المنصوص عليها في البند (١) من سجل المتعاملين بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة وتخطر الهيئة بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية .

الفسخ الجوازي للعقد :

- بخلاف الحالات التي يفسخ فيها التعاقد تلقائياً وإذا أخل المتعاقد بأى شرط جوهري من شروط التعاقد فيكون للهيئة - قبل انتهاء مدته - الحق في اتخاذ أحد الإجراءين التاليين وفقاً لما تقتضيه المصلحة العامة :
- ١- فسخ التعاقد .
- ٢- التنفيذ على الحساب بذات الشروط والمواصفات المعلن عنها والمتعاقد عليها .
- في جميع حالات الفسخ أو التنفيذ على الحساب يكون التأمين النهائي من حق الهيئة عدا في حالة وفاة المتعاقد كما يكون لها أن تخصم ما تستحقه من مقابل تأخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من أية مبالغ مستحقة أو تستحق للمتعاقد طرفها وفي حالة عدم كفايتها يلجأ إلى خصمها من مستحقاته لدى أية جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الإستحقاق دون حاجة إلى اتخاذ أية إجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الإخلال بحقها في الرجوع عليه بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

القواعد الحاكمة :

- تعتبر أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بموجب قرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩ وتعديلاتها مكملة ومتمة لكراسة الشروط والمواصفات فيما لم يرد بشأنه نص خاص .
- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات وتعديلاتها ومرفقاتها ومحضر تسليم واستلام محل التعاقد والمكاتبات والمستندات المتبادلة متممة للعقد ومكملاً لأحكامه .

توصيف الخدمة :

- المواصفات الفنية
- يتم تنفيذ الأعمال طبقاً للمهام والمسئوليات المذكورة بكراسة الشروط والتي يتم قبولها فنياً والتي على أساسها سوف يتم التعاقد وتعتبر الشركة المنفذة مسئولة عن أى إخلال ببنود التعاقد المتفق عليها وتحمل تداعياته وذلك طبقاً لأحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ الخاص بتنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات الحكومية .

المهام والمسئوليات

- يلتزم بتأمين المداخل والمخارج للمواقع المطلوب تأمينها .
- يلتزم بتسجيل الزوار واستلام هوياتهم .
- يلتزم بالتفتيش اليدوي والإلكتروني على كافة المنافذ .
- يلتزم بالمرور الدوري على المواقع بكافة محتوياته .
- يلتزم بالتعامل مع حالات الطوارئ والسرقات والإبلاغ عنها في أسرع وقت لشركة التشغيل .
- يلتزم بوضع خطط إستباقية لحالات الطوارئ قبل حدوثها والتدريب عليها والتعامل معها في حينه .
- يلتزم بتشغيل أنظمة المراقبة بأنواعها والحفاظ عليها من الفقد والتلف .
- يلتزم بتأمين الموقع ٢٤ ساعة يومياً طوال مدة العقد .



طرح مناقصة عامة داخلية توفير خدمات أمنية لورشة بدر وعدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة

- يلتزم بالحفاظ على الانضباط السلوكي في العمل .
- يلتزم بالقواعد واللوائح والقيام بالمهام والواجبات بطريقة حضارية وعدم ترك العمل بدون إذن .
- يلتزم بضمان إستمرارية الخدمة والحفاظ على سلامة الأجهزة والمعدات .
- يلتزم بمنع دخول أى حيوانات مواقع العمل وإخلائها إن وجدت .
- يلتزم بكافة التعليمات المستديمة للأمن التي تصدر من المشغل المسئول عن إدارة العمل داخل المواقع .

التجهيزات والمعدات

- الزي الرسمي :- يجب أن يحدد نوع ولون الزي وأن يكون موحداً ومميزاً .
- المعدات :- أجهزة إتصال لاسلكي - أجهزة إنذار - كشافات ضوئية - وسيلة إنتقال للمرور على الخدمات الأمنية .
- تجهيزات :- يجب أن تلتزم الشركة بتدريب أفراد الأمن في مراكز متخصصة وتقديم شهادات معتمدة

عدد الأفراد المطلوبة لتأمين المواقع :

- شامل جميع طاقم العمل من أفراد أمن ومشرفين وقادة .

■ طبقاً للجدول الآتي بيانه .

م	الموقع	عدد الأفراد
١-	عدد (٢٦) مبنى إداري وفني بورشة بدر	٥٥
٢-	عدد (٨) ثمانية قطع أراضي مملوكة للهيئة بمواقع ومساحات مختلفة	٣٢
	مجموع الأفراد شامل القادة والمشرفين	٨٧

الزي الرسمي والتجهيزات والمعدات

■ طبقاً للجدول الآتي بيانه .

م	البيان	الكمية المطلوبة
١-	الزي الصيفي والشتوي لأفراد الأمن والمشرفين والقاده	٨٧
٢-	الأجهزة والمعدات الأمنية	١٨
	الإجمالي	١٠٥



Handwritten signatures and initials, including 'MP 4A' and 'MP 4B'.

■ قائمة التسعير الخاصة بتوفير خدمات أمنية وبيانات كالأتي :-

عدد (٢٦) مبنى إدرى وفنى بورشة بدر + عدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة				
٢	البيان	القيمة الشهرية للخدمة شامل جميع الرسوم والضرائب والدمغات الحكومية		القيمة السنوية للخدمة شامل جميع الرسوم والضرائب والدمغات الحكومية
		بالأرقام	بالتفقيط	بالأرقام
١	توفير خدمات أمنية لعدد (٢٦) مبنى إدارى وفنى بورشة بدر + عدد (٨) قطع أراضي مملوكة للهيئة شامل المعدات والتجهيزات والزى الرسمي			



Det [Signature]